تنظيمات مكة والمدينة عند ظهور الإسلام

صالح أحمد العلي

(١) مكة

تتوافر عن مكة معلومات أوفى مما عن غيرها من المراكز الحضارية الإسلامية وذلك لصلتها الوثيقة بالإسلام، فقد كان الرسول (ﷺ) من أهلها، وعاش فيها وبث الدعوة الإسلامية لمدة عشر سنين قبل هجرته إلى المدينة، وكان منها المسلمون الأولون الذين عاشوا مع الرسول وتشبعوا بتعاليمه وكانوا من أشد المقربين إليه ومعتمديه حتى بعد هجرته. ومن أهل مكة كان الخلفاء، وكان استمرار إشغالهم هذا المنصب من عوامل اعتقاد معظم المسلمين أن الخلافة يجب أن تكون حصراً في قريش. ثم إن أهل مكة كان منهم معظم كبار القواد والإداريين والمقربين إلى الخليفة، وقد ساعدت مكانتهم على توجيه التنظيم بالشكل الذي ظهر فيه. وليس من المغالاة أن مكة كانت البيئة التي دربت وخرّجت أبرز موجهي الدولة الإسلامية وإدارييها.

تقع مكة في أواسط الطريق بين اليمن والشام وهي في واد ضيق تحيط به الجبال والمرتفعات، أجرد غير ذي زرع، والزراعة فيه قليلة جداً ما عدا بعض النباتات الطبيعية التي تعيش في الجبال، كما أن المياه فيها قليلة جداً، وهي تتكون من الآبار. وقد ذكر المؤرخون عدداً من آبار مكة ومن حفرها مما يدل على أهميتها، وللآبار والمياه أهمية في المدن الإسلامية، وخاصة في المناطق

الصحراوية، غير أن تأمين المياه لم يكن من واجب الدولة بل كان يقوم به الأهالي، لذلك فإن معظم المياه ملك أفراد أو أوقاف يوقفها الخيِّرون من الأغنياء، وكل صلة الحكومة بها هو اشراف عام عليها باعتبارها أوقافاً. إن الآبار التي ذكرت أخبارها تبلغ قرابة ثلاثين بئراً[١]، ومن الراجح أن هذه لم تكن الوحيدة بل كانت هناك آبار كثيرة صغرى، وأن ما ذكر هو إما الآبار الكبرى أو الآبار الموقوفة، أو العامة التي كانت تستعمل للسقاية. وأشهر الآبار هي بئر زمزم، ولم يكن من أكبر الآبار، ولكنه بالقرب من الكعبة ولذلك اكتسب صبغة مقدسة، واحتفظ بهذه الصبغة حتى في العهد الإسلامي.

التجارة والأحوال الاجتماعية:

لقد كانت قريش أساس سكان مكة وغالبيتهم العظمى، وكان السكان منظمين على أسس قبلية، وهم مكونون من عدة عشائر، تقيم كل عشيرة في خطة معينة، ولها ناد، وهي تدفع دية القتل الخطأ عن أي فرد من أفرادها. ويبدو أن قوة النظام القبلي القائم في مكة هو الذي يفسر الآيات التي تدعو الرسول إلى أن يبدأ بنشر الدعوة في عشيرته وبين قومه ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾، و﴿إنه لذكر لك ولقومك﴾ و ﴿لتنذر أم القرى ومن حولها﴾[٢].

إن أبرز ظاهرة للنظام القبلي هو الروح الجماعية وقيام الفرد بخدمة مصالح الجماعة، وتفضيلها على مصلحته الخاصة عند اصطدامهما غير أن عوامل متعددة كانت تؤثر في إضعاف الروح الجماعية، ومن أبرزها النشاط التجاري، والأمن الذي عزره كون مكة حرماً آمناً، ومركزاً دينياً مقدساً، وملجأً لعدد ممن ينشد الأمن والسلامة والاطمئنان، يضاف إلى ذلك استقرار نظام إداري ساعد تنظيم الحياة وتوطين السلم.

---

(١) انظر عن آبار مكة عند ظهور الإسلام: فتوح البلدان للبلاذري ٤٧ ـ ٥٠، أخبار مكة للأزرقي ٢/١٧٣ ـ ١٨٣، تاريخ مكة للفاكهي ٤/٩٦ ـ ١٢٠.

(٢) انظر ما كتبناه عن ذلك في كتابنا «محاضرات في تاريخ العرب»، وبحثنا «معالم مكة العمرانية في صدر الإسلام».

توجه أهالي مكة إلى العمل في التجارة، وساعدهم على ذلك موقعهم الجغرافي والأحوال السياسية التي كانت سائدة قبيل الإسلام، حيث كانت في الشرق الأوسط امبراطوريتان كبيرتان تقتسمانه، وهما في حالة عداء، غير أن كلاً منهما كانت بحاجة إلى بضائع تنتجها الأخرى وما يمر بها، فالروم كانوا بحاجة إلى الحرير والعطور والأفاويه، والساسانيون بحاجة إلى الذهب وبعض المنتوجات الأفريقية، وكانت مكة تقوم بدور الوسيط بينهما، فتستورد بضائع من احدى الدولتين وتصدرها إلى الأخرى. كما كان أهل مكة يتاجرون ببعض البضائع التي تحتاجها الجزيرة كالجلود والسيوف والمنسوجات، واشتغلوا كذلك بأعمال الصيرفة والإقراض والربا[٣].

إن متاجرة مكة مع مختلف الأقطار والدول القائمة في الشرق الأوسط ساعد أهلها على الاطلاع على النظم والتقاليد السائدة في تلك الأقطار المختلفة، ولابد أن هذا الاطلاع أدى إلى مقارنتهم بين تلك النظم ونقدها لمعرفة أصلحها، ووسع أفق نظرهم لاختيار الأكثر ملاءمة في حال عدم قبول التنظيمات الخاصة المحلية. وقد ساعدهم ذلك على تثبيت نظرتهم العالمية، وعلى مرونتهم وكفاءتهم الإدارية.

ساعدت التجارة على نمو الفردية، لأن التجارة تعتمد على أعمال الفرد، وهي تتيح المجال للفرد بممارسة نشاطه في جمع الثروة، ويؤدي نشاطها إلى عناية المجتمع بالتجارة وبالفرد والعمل على تيسير نشاطه، ولعل من أبرز مظاهر الفردية أن الملكية الفردية كانت هي المؤسسة السائدة في مكة، وأن حق الملكية لم يقتصر على الرجال، وإنما امتد إلى النساء أيضاً حيث كان للمرأة حق التملك الخاص والمشاركة بالتجارة بنفسها أو بمن تستخدمهم من أجراء أو شركاء، ومن أبرز الأمثلة عليها السيدة خديجة زوجة الرسول ﷺ الأولى.

---

(٣) انظر عن تجارة مكة في كتابنا «محاضرات في تاريخ العرب»، وانظر كتاب «مكة عند ظهور الإسلام» للامنس (بالفرنسية) و«التعابير التجارية في القرآن» لتوري (بالانكليزية) و«تجارة مكة عند ظهور الإسلام» لباتريشياكرون (بالانكليزية).

كانت مكة مركزاً تجارياً نشطاً، و«من لم يكن تاجراً لم يكن عندهم بشيء» وقد ساهم عدد كبير في النشاط التجاري، وقال تعالى ﴿المال والبنون زينة الحياة الدنيا﴾، ويبدو من الآيات القرآنية التي نزلت إبان الدعوة في مكة مدى سيطرة الحياة التجارية وتغلغلها في الناس وتفكيرهم، فإن كلمة الإقراض والأجر والحساب والميزان والمثاقيل والكتاب هي أهم الاستعارات والكنايات المستعملة في الآيات المكية، ولا ريب في أن المجتمع التجاري يهتم بالفردية ويؤكد على إتاحة المجال للفرد بممارسة نشاطه في جمع الثروة.

أكد القرآن الكريم على الفردية، واعتبر المرء مسؤولاً عن عمله ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ و﴿يوم لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً﴾، ويوم القيامة يؤتى كل امرىء كتاب أعماله، وهذا الكتاب ﴿لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها﴾.

إن هذا التأكيد يبين الصلة بين العقائد الإسلامية وبين المجتمع التجاري الفردي، وكذلك مع الحياة المدنية التي تتميز برعاية الفرد. والواقع أن الدعوة الإسلامية الأولى كانت قائمة على الأفراد فلم يعرف أن عشيرة أو أسرة أسلمت بكاملها، ما عدا آل أبي جحش. وكان المسلمون الأولون من عشائر متعددة، وقد يسلم الفرد ويبقى آباؤه أو إخوته أو زوجاته مشركات. وكانت البيعة فردية، أي أن الرسول يبايع كل فرد على حدة، بل حتى النساء كن يبايعن بصورة فردية وليست جماعية.

إن مراعاة الفردية خلق مشاكل غير قليلة نجد لها صدى في القرآن حيث يعالج بصورة خاصة مشكلة العلاقة بين الآباء والأولاد، والإسلام يهتم بتثبيت الروابط العائلية ويدرك مدى عمقها وأهميتها، وخاصة العلاقة بين الولد وأبيه، وهي علاقة واقعية وضرورية. ولما كان اعتناق الإسلام أساساً أيضاً، فقد كان الاصطدام خطيراً عالجه القرآن بأن طلب وجوب مراعاة عاطفة الأبوة على أن لا تصل إلى العقيدة. ويلاحظ أن قصة نوح وابراهيم ولوط ترددت في القرآن، وفي كل منها تعرض قضية العلاقة بين الأب وولده، فقد كان ابن نوح وامرأة

لوط كافرين، وكان أبو ابراهيم كافراً، فأمر الله المؤمنين أن يحدوا من عواطفهم من أجل العقيدة.

غير أن نمو الفردية لم يكن متكافئاً، فقد كانت الثروة متجمعة عند أفراد قلائل استفاد كل منهم من ثروته في تعزيز مكانته، فكانت للأغنياء مكانة بارزة في المجتمع وأثر كبير في تسيير الشؤون العامة والسيطرة على العامة الذين لا تتوافر عنهم معلومات كافية. وقد خلق تجمع الثروة شيئاً من الترف ولكنه كان محدوداً فلم يعرف في مكة بذخ في المأكل أو المسكن أو الملبس وإنما كانت حياتهم المعاشية بسيطة من حيث العموم.

ذكرنا أن الملكية الفردية كانت سائدة في مكة، وللنساء حق الملكية الخاصة، وقد يقوم الفرد بالتجارة بنفسه أو باستخدام أجير أو شريك. غير أن القوافل التجارية كانت مشتركة يساهم فيها عدد كبير من أهل مكة ولها إدارة خاصة. وتتطلب هذه القوافل تأميناً لنقلها، الأمر الذي أدخل أهل مكة بعلاقات دبلوماسية مع معظم أنحاء الجزيرة، وقد عقد زعماء مكة اتفاقيات مع عدد من القبائل التي تمر قوافل مكة في ديارها وتسمى هذه الاتفاقيات «الإيلاف». كما ارتبط أهل مكة مع عدد كبير من القبائل بطريق المصاهرات، فكان الزواج من خارج مكة شائعاً فيها.

كانت مكة حرماً مقدساً منذ أقدم الأزمنة، وأدى كونها مركزاً دينياً إلى أن تقوم بها عدة وظائف دينية كالنسيء والإفاضة وكذلك تنظيمات تتعلق بالكعبة كالعمارة والسدانة والرفادة والسقاية. وقد انحصرت الوظائف الإدارية في قصيّ وأحفاده من بعده، أما الوظائف الدينية الصرفة فظلت خارجة عن يد قصيّ، فكان النسيء بيد صوفة وهم من تميم.

التنظيمات

كان في مكة مجلس يبحث الأمور العامة وهو دار الندوة، يمثل فيه كل عشيرة شخصان ممن بلغ عمر كل منهما الأربعين عادة، ولكن ذلك لم يكن دائماً. ولم تكن بناية دار الندوة من الأبنية العامة، بل هي ملك خاص لأفراد من

عبد الدار توارثوها حتى صارت لعكرمة بن عامر بن هشام الذي باعها لمعاوية بن أبي سفيان بمائة ألف دينار.

وكانت دار الندوة قرب الكعبة وبئر زمزم. والراجح أنهم تعمدوا اختيارها في ذلك الموضع لتكتسب المناقشات صبغة وقورة.

أما الكعبة فكانت رضماً من الحجارة قرب هبل، ثم بنيت عندما كان الرسول ﷺ في الخامسة والثلاثين من عمره[٤].

يبدو أن المشاكل العامة كأمور الدفاع والتجارة كانت تنظر في دار الندوة، ولدينا نص غامض يذكر أن الفتاة إذا بلغت جيء بها إلى دار الندوة، مما يدل على أن دار الندوة يسجل فيها المواطنون عند بلوغهم سن الرشد أو سن المواطنة.

وكان لكل من العشائر «مجلس» أو «ناد»، وقد أشار القرآن الكريم إلى نوادي العشائر﴿ فليَدعُ نادِيَه﴾[٥].

رؤساء مكة:

تطلب اجتماع الناس في مكة واستقرارهم ونمو المصالح المشتركة بينهم ظهور أفراد ذوي مواهب يتولون رئاسة مكة، ويكون لهم دور متميز، وخاصة في أوقات الشدائد وقد أشارت المصادر إلى عدد من هؤلاء الرؤساء، وهم قصي، ثم عبد مناف، وعبد المطلب، وحرب بن أمية[٦]، غير أن الرئاسة بعد موت حرب تفرقت في عشائر مكة[٧].

الوظائف الإدارية

وضع قصي لمكة خمس وظائف هي الحجابة والرفادة والسقاية والندوة واللواء[٨]، وهي تشمل الأمور المالية والإدارية والعسكرية، ولما كبرت سنه جعل

---

(٤) انظر: أخبار مكة للأزرقي ١/ ٩٩ ـ ١٠٦.
(٥) سورة العلق: الآية ١٧.
(٦) انظر المحبر ١٣٩، ٤٢٧، الاشتقاق ٥٧، ٨٨، نسب قريش ١٩١.
(٧) المحبر ١٦٤.
(٨) ابن هشام ١/١٣٧، الطبري ١/١٨٤، المنمق ١٩.

هذه الوظائف لابنه عبد الدار، وهو أكبر أولاده، فنافسه عبد مناف وحدث في مكة انقسام، فأيد عبد مناف عدد من العشائر سموا «المطيبين» وسمي مؤيدو عبد الدار «الأحلاف» ثم اتفقوا على أن تكون السقاية لعبد مناف، والرفادة لبني أسد، والحجابة والندوة لبني عبد الدار(٩).

فأما الحجابة فكان متوليها يمتلك مفاتيح الكعبة، أي أنه كان يأذن للناس بدخول الكعبة، وقد أبقاها الرسول ﷺ بعد فتح مكة بيد بني عبد الدار(١٠) تطبيقاً لحكم الآية الكريمة ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها﴾(١١).

أما الرفادة فكانت «خرجاً تخرجه قريش في كل موسم من أموالها إلى قصي ابن كلاب فيصنع منه طعاماً للحاج يأكله من لم يكن له سعة ولا زاد ممن يحضر الموسم»، وظلت قريش تخرج كل عام من أموالها تدفعه للقائم بالرفادة فيضعه للناس أيام منى، وظل هذا الأمر حتى قيام الإسلام، ثم تابعه الولاة المسلمون بعد ذلك(١٢).

أما السقاية فهي حياض من أدم توضع بفناء الكعبة ومنى وعرفة، وتملأ بالماء العذب من الآبار ويسقاه الحاج(١٣) وكانت عند ظهور الإسلام بيد العباس(١٤)، وقد أشار القرآن الكريم إلى عمارة المسجد وكانت منذ ظهور الإسلام.

أما اللواء فكان العلم الذي يحمل في المعارك وتدور حوله المعركة، وكان يسند إلى بني عبد الدار(١٥).

---

(٩) المحبر، ٢٠، ٤٢ ـ ٤، ٢٢٢، ٢٣٧، ٣٣١ ـ ٤.
(١٠) الأزرقي ٦٢/١، ٧٧، ١٢/٢، ابن سعد ٤ ـ ١٠/١، ١٦ نسب قريش للمصعب الزبيري ٢٥١.
(١١) سورة النساء: الآية ٥٨.
(١٢) ابن هشام ١٤٤/١، ١٤٦، الأزرقي ٦٢/١، ١٢٧، وانظر ابن سعد ١ـ ٤٥/١.
(١٣) ابن سعد ١ ـ ٤١/١، ٤٥.
(١٤) ابن سعد ٤ ـ ١٦/١، الأزرقي ٦٥/١ ـ ٦٦، ٤٧/٢.
(١٥) الأزرقي ٦٣/١، نسب قريش ٢٥١ ـ ٢.

وكـانت القيادة، وهي غـير اللواء، بيد رجـال من بني أميـة[١٦] وقـد وردت إشارة للأعنَّة، يكون صاحبها المقدم على خيول قريش في الحرب[١٧].

وذكرت في مكة «الحكومة» وهي الأموال التي يسمونها لآلهتهم، وكانت عند ظهور الإسلام للحارث بن قيس السهمي[١٨].

وكانت تنظيمات مكة ينقصهـا القضاء، حيث لم تكن فيهـا منظمات قضـائية ولا يـوجد منصب للقـاضي، بل كـان فيها حكـام يلجأ إليهم النـاس. والحكم ليس بموظف معين، كـما أن الناس غـير مجبرين عـلى الذهـاب إليه، وللفـرد أن يـذهب إلى أي حكم، أو أن يذهب إلى من يشـاء، فـإذا ذهب إلى حكم فليس ملزماً أن ينفذ أحكامه، ومثل هذا النظام يلحق بالضعفاء ضرراً كبيراً.

والواقع أن فقدان مؤسسة القضاء كانت نقطة ضعف كبرى في تنظيم مكة وقد شعر به بعض الناس، فقاموا بعدة محاولات لعلاجه من أهمهـا انشاء حلف الفضول لنصرة المظلوم.

غير أن هذا الحلف الـذي اشترك فيـه النبي لم يوفق في عـلاج هذا النقص لأنه لم تشترك فيه كل القبائل.

إن التنظيم الاداري والسياسي في مكة يظهر فيه:

١ ـ أن الـرئـاسـة كـانت سلطاتهـا محـدودة، وأنها انحصرت بيـد قصي ثم بأولاده وأحفاده، أي بأبناء أسرته فحسب.

٢ ـ أن الإدارة كـانت متشعبة ومـوزعة في عشـائر مكـة، ولكن أسرة قصي تقوم بالنصيب الأوفى فيها.

٣ ـ أن بعض الـوظائف كـانت شخصية، أي إن صـاحب الـوظيفـة، هـو الذي يشرف عليها، ويأخذ لنفسه ما يجني منها.

---

(١٦) الأزرقي ١/٦٣، ٦٦.

(١٧) ابن الأثير: أسد الغابة ٢/١٠١.

(١٨) ابن الأثير: أسد الغابة ٣/٢٠٦، الاصابة ١/٢٨٧.

٤ ـ لم تكن في مكة أبنية عامة، فيما عدا الكعبة التي شارك الجميع ببنائها بطريقة لفتت النظر رغم أنها لم تكن كبيرة الحجم، ويلاحظ أن دار الندوة كانت بناية يمتلكها فرد، بالرغم من أن الاجتماعات التي تعقد فيها عامة.

٥ ـ حدثت تكتلات ومنافسات على إشغال بعض الوظائف، ولكنها لم تصل إلى حد المطالبة بالغائها، مما يدل على رضا الناس بها.

٦ ـ لا توجد إشارة إلى دور للدخلاء والغرباء في مكة، ولا يوجد دليل على كثرة العبيد فيها.

* * *

(٢) المدينة عند الهجرة

تقع المدينة في أرض مستوية حولها بعض المرتفعات وأبرزها جبل أحد في الشمال[١٩]، وجبل عير في الجنوب، وبينهما مسافة اثني عشر ميلاً. ويجري في جهاتها الشمالية وادي قناة، وفي جهاتها الجنوبية وادي بطحان الذي تصب فيه وديان أصغر هي مذينيب ومهزور ورانونا. وتتوافر المياه في هذه الوديان وفي عدد من الآبار، فيزرع عليها النخيل والشعير وبعض الخضر، وهي تكفي لإعالة السكان، ولكنها ليست من الكثرة بحيث تفيض على حاجتهم لذلك لم يصدروا منها إلا مقادير قليلة إلى ما حولهم من البدو. وكانوا يستوردون مما حولهم بعض منتوجات أهل البادية كما يستوردون بعض المنتوجات الزراعية من القطاني والحبوب من أطراف بلاد الشام[٢٠]. وكانت فيها عدة أسواق محلية أبرزها سوق زبالة في شماليها، وسوق قينقاع في جنوبيها الغربي.

غير أن هذه الأسواق صغيرة ومحلية، إذ إن الحياة الاقتصادية راكدة، وهي تقوم في الغالب على المقايضة.

---

(١٩) بحثنا عن أحوال المدينة بتفصيل أوفى في كتابنا «الدولة في عهد الرسول (ص)»، وعن خططها وعشائرها في بحثنا «خطط المدينة عند الهجرة» المنشور في مجلة العرب.

(٢٠) الموطأ: الزكاة ٤٧، الأم للشافعي ٤/١٢٥، الأموال لأبي عبيد ٥٣٣.

لم تعرف في المدينة منتوجات صناعية تصدّر أو إسهام من أهلها في تجارة خارجية، كما انها تقع نائية عن مسالك التجارة الكبيرة في الحجاز. ولم تعرف لأهلها ارتباطات سياسية أو اقتصادية مع المناطق الأخرى، كالإيلاف الذي كان لأهل مكة.

لم تكن المدينة قبل الإسلام مركزاً مقدساً، ولم يعرف فيها أي من آلهة المشركين، وكان أهل المدينة يعظمون خاصة مناة في المشلل، عند منتصف الطريق إلى مكة، كما كانوا يحجون إلى مكة، وكانت الكتابة فيهم قليلة وتعتبر من علامات الكمال لمن يعرفها، وظهر فيهم عدد من الشعراء.

إن الغالبية المطلقة من العرب في المدينة يعتبرهم النسابون من الأزد، ويذكرون انهم انتقلوا إليها من اليمن بعد انكسار سد مأرب، غير أنه لا توجد إشارة إلى علاقتهم عند ظهور الإسلام بأهل اليمن أو إلى مفردات يمانية في لغتهم. وكانوا عند ظهور الإسلام كتلتين رئيستين هما الأوس، ومنازلهم في الجهات الجنوبية، والخزرج ومنازلهم في القطاعات الشمالية، وكان كل منهما يضم عشائر متعددة، وقد استعرت بين كتلتي الأوس والخزرج مشاحنات وحروب، أشهرها يوم بعاث قبيل الهجرة، غير أن أكثر ما روي من قتال كان بين عشائر كل كتلة. ولم تكن هذه المشاحنات دائمة أو عميقة الأثر، فكان السلم أكثر سيادة، وقد حدثت بين كتلتي الأوس والخزرج وعشائرهما زيجات وتداخلات تخفف آثار التوتر، علماً بأن زيجاتهم كانت نادرة مع من كان خارج المدينة. ولكن هذه المشاحنات سببت تهديد الأمن، وقد أنشأ عدد من العشائر والأفراد آطاماً لتكون معاقل للدفاع من الأخطار المهددة.

وسكن المدينة أفراد من عشائر حجازية أخرى، وخاصة من بلي وسليم، ولكنهم لم يكونوا مجموعات متميزة، وإنما ارتبطوا مع عشائر الأزد بالحلف والجوار.

وكان يسكن المدينة عدد غير قليل من اليهود لم تذكر المصادر شيئاً واضحاً عن تاريخهم، ولعل كثيراً منهم هاجر إليها بعد طرد الرومان اليهود من

فلسطين، وقد تفرقت منازلهم بين العشائر العربية في الأطراف الشرقية والجنوبية، وكانوا منقسمين إلى عشائر متخاصمة، حالف بعضها العرب طلباً للحماية، واشتغل بعض اليهود بالصناعة والتجارة وامتلك عدد منهم ثروات كبيرة من النقود، كابن أبي الحقيق، ولكن أغلبهم احترفوا الزراعة، ولم يكن لهم تنظيم سياسي يجمعهم أو رئيس ينظمهم، ولكن كان فيهم عدد من رجال الدين من الأحبار والربيين يعنون بتلقينهم دينهم، ولهم بيت مدراس واحد كان مركزاً لتعبدهم ولدراسة علوم دينهم، وقد أكثروا من مجادلة الرسول ﷺ ومناقشته ومعارضته، مما حمله على مقاتلة ثلاث من عشائرهم الكبرى بالقوة، وأجلاهم عن المدينة دون أن تقوم العشائر اليهودية الأخرى بنصرة أي منهم أو إسنادها.

وكانت كل عشيرة تقيم في الأرض التي تزرعها، وملكية الأراضي فردية وليست جماعية، غير أنه كانت في بعض الأماكن تجمعات كثيفة تجعل كل منها مجموعة سكنية متميزة أهلها من عدة عشائر، وأبرزها يثرب وزبالة في الشمال، وزهرة في الشرق، وقباء في الجنوب الغربي.

لم يرد ذكر لوجود ناد أو محل خاص لأية عشيرة كالذي كان في مكة، ولكن كان في كل عشيرة بعض الأفراد لهم مكانة متميزة قائمة على مواهبهم وأعمالهم التي تؤهلهم أن يكونوا «سادة» أو «أشرافاً»، وقد تميزوا بكونهم يتخذون في دورهم أصناماً، ومن هؤلاء عمرو بن الجموح، كان سيداً من سادات بني سلمة وشريفاً من أشرافهم، والبراء بن معرور وعبد الله بن عمرو بن حرام (من بني سلمة)[٢١] وسعد بن معاذ (من بني عبد الأشهل) غير أن أياً من هؤلاء لم يكن «رئيساً» أو «شيخاً» له سلطات أو صلاحيات على عشيرته كالذي كان لرؤساء العشائر في النظام القبلي[٢٢].

وقد أدرك أهل المدينة قبيل الهجرة الأخطار الناجمة عن افتقادهم للسلطة

---

(٢١) ابن هشام ٢/٤٧، ٤٩.

(٢٢) انظر عن «الشرف» وتطور معناه بشر فارس: «الشرف عند العرب». (بالفرنسية) ومباحث عربية. وانظر أيضاً لامنس «مهد الإسلام» (بالفرنسية).

المركزية، فعزموا أن يقيموها، واختاروا عبد الله بن أبيّ، وهو رجل من كبار الخزرج، وأرادوا أن يتوجوه عليهم، ولكنهم لم ينفذوا ذلك، ثم تم اتصالهم بالرسول ﷺ في مكة، وتلاه هجرته إليها.

تنظيم الرسول (ﷺ) الإدارة في المدينة

كان المبدأ الأساسي في الدعوة الإسلامية هو التوحيد، وقد اهتم الرسول ﷺ في مكة بتوضيحه وتثبيته ونشر ما يتصل بالعقائد والأخلاق. ولا ريب في أن تجمع المسلمين الأولين حول الرسول ﷺ في مكة أوجد منهم تكتلاً يقوم الرسول ﷺ على توجيهه، غير ان الظروف التي أحاطت الدعوة الإسلامية في مكة حملته على تركيز اهتمامه بالعقائد والأخلاق، ولم يضع للمسلمين فيها تنظيماً سياسياً أو إدارياً.

إن استجابة أهل المدينة لدعوة الرسول ﷺ وتوسع انتشار الإسلام بينهم، ثم هجرته إلى المدينة أوجد وضعاً يتطلب زيادة الاهتمام بالتنظيم السياسي والإداري.

التنظيم في بيعة العقبة ـ النقباء:

نظم الرسول ﷺ علاقته مع المسلمين من أهل المدينة قبل الهجرة ببيعة العقبة التي وعدوه فيها أن يمنعوه ممن يحاول الاعتداء، وأن يقطعوا باتفاقهم معه ما بينهم وبين اليهود من روابط، على أن لا يتركهم إذا أظهره الله ويعود إلى قومه[٢٣] ووعدوه «ان علينا السمع والطاعة في عسرنا ويسرنا ومنشطنا ومكرهنا وأثرة علينا، وألا ننازع الأمر أهله، وأن نقول بالحق أينما كنا»[٢٤]، وقد «شرطوا له أن يمنعوه في دارهم»[٢٥].

حضر في بيعة العقبة من الأوس أحد عشر، ثلاثة من كل من بني

---

(٢٣) ابن هشام ٢/٢٥، ٥٦.
(٢٤) ابن هشام ٢/٦٣.
(٢٥) ابن سعد ٢ ـ ١/٢.

عبد الأشهل وحارثة، وخمسة من بني عمرو بن عوف، أما الخزرج فحضر منهم فيها تسعة وخمسون، منهم أحد عشر من كل من بني النجار وسلمة، وسبعة من كل من بني الحارث وحرام، وخمسة من كل من غنم وسوادة، وأربعة من زريق، وثلاثة من بياضة، واثنان من كل من بني الحبلى وساعدة[٢٦]. وهذا التوزيع كان محض صدفة وليس لتفردهم بالحماس للإسلام أو على كثرة عددهم.

أمرّ الرسول ﷺ على المبايعين في العقبة اثني عشر نقيباً اختارهم من مختلف العشائر، فكان منهم ثلاثة من الأوس (من عمرو بن عوف، وعمرو بن مالك، والسلم بن امرىء القيس) اختار تسعة من الخزرج اثنين من كل من الحرث بن الخزرج وجشم، وساعدة. وواحدا من كل من بني زريق، وبني سالم.

تم اختيار النقباء «ليكونوا على قومهم بما فيهم كفلاء ككفالة الحواريين لعيسى بن مريم، وأنا كفيل على قومي»[٢٧] وظاهر المعنى أن مسؤولية النقباء جماعية على قومهم، غير أن السياق يقتضي أن يكون كل منهم كفيلاً لعشيرته، واعتبر أهل المدينة وحدة «قوم» وهو مقابل لمسلمي مكة «قومي» أي قوم الرسول.

ولم يعين على النقباء رئيساً أو مرجعاً ينسق أعمالهم، ولم يشر إلى وضعهم مع من لم يشترك في العقبة من أهل المدينة أو زعمائها مثل عبد الله بن أبيّ. وهذا التنظيم مقصور على المسلمين، الغرض منه تثبيت مكانة الاسلام والمجتمع الإسلامي، ولا يدخل فيه اليهود والمشركون، واقتصر عمل النقباء على المدة التي سبقت الهجرة ومهدت إليها، إذ لم يرد ذكر لاحتفاظهم بأي عمل رسمي متصل بالنقابة بعد هجرة الرسول ﷺ واستقراره في المدينة.

وعندما هاجر الرسول ﷺ إلى المدينة واستقر مقامه فيها، تابع جهوده في توضيح معالم الدين ونشر الدعوة وتوسيع عدد المسلمين، غير أن الأحوال

(٢٦) ابن هشام ٢/٦٣ ـ ٧٥.
(٢٧) ابن هشام ٢/٢٥، ٥٦.

الجديدة في المدينة اقتضت أن يعالج مختلف القضايا بما يكفل سلامة المسلمين وتنظيم المجتمع والادارة وتكوين دولة تسير على مبادىء الإسلام وتسود فيها أحكامه. وكان لابد له من ذلك إذا أراد أن تكون المدينة مثالاً يوضح رسالة الإسلام ودورها في تحقيق المجتمع السعيد وتقدمه. ومن المعلوم أن انتشار الإسلام بين الناس لا يتوقف على مجرد سمو مبادئه وسلامة الأفكار التي ينادي بها، وإنما لابد له أيضاً إذا أريد له الانتشار أن يظهر نجاحه في التطبيق. وتأمين قاعدة متينة الأسس هو أمر ضروري لا يستطيع بدونه التصدي لأعدائه والانتصار عليهم.

ولم يكن تحقيق هذه الوجائب أمراً يسيراً في المدينة التي كانت قد سادت في أهلها الروح القبلية وتأصلت فيهم بما كان بينهم من الخصومات العنيفة التي نشبت بينهم فزادت من صلابة التكتلات القبلية وقوت شعور الفرد بوجوب تمسكه بقبيلته التي تحميه وتدافع عنه، هذا فضلاً عن الاعتداد بالفردية الذي كان يسير مع الروح القبلية ويقاوم الخضوع القسري لأية سلطة خارجية.

ثم إن مساكن أهل المدينة لم تكن متقاربة متماسكة، وإنما كانت مكونة من عدة مجموعات سكنية، أو قرى، يقطن كلاً منها عشيرة أو عدة عشائر، ولم تكن العلاقة بين هذه العشائر سليمة أخوية دائماً، وإنما كانت تنشب أحياناً بينها الخصومات والمعارك وتسبب اضطراباً في الأمن.

ولم تكن لسادتهم وأشرافهم سلطات سياسية نابعة من مؤسسات قانونية في عشائرهم، كما أن المدينة كانت تفتقد مؤسسات سياسية موحدة تجمع الناس وتؤمن تنظيمهم وتعمل على حل مشاكلهم، كدار الندوة في مكة.

وكان في المدينة عدد غير قليل من اليهود، ولهم تنظيمات وتقاليد دينية واجتماعية، وكانت الروح القبلية قد سرت فيهم ففرقتهم، ولكنهم مع ذلك كانت تجمعهم العقيدة اليهودية ولم يدينوا بالإسلام، ولم يخضعوا لسلطان دولته. وقام كثير منهم بعرقلة مساعي الرسول والتحريض على عدم طاعته.

ثم إن عدداً من العشائر العربية كخطمة، وبني واقف، وبني النسلم، تأخر

اسلامهم إلى ما بعد الخندق (٤هـ) وهذا يقتضي انهم لم يلتزموا بأوامر القرآن، ولعلهم ظلوا خارجين عن سلطة الرسول قبل أن يسلموا.

وتظهر الأخبار المتفرقة عن المنافقين، وجلهم من العرب، انهم رغم اعلانهم اسلامهم، لم يتشبعوا بتعاليم الإسلام، وكانوا لا يخضعون دائماً لسلطة الرسول ﷺ، وكثيراً ما كانوا يعارضون بما يصل حد الخطورة في بعض الأحوال، وكان فيهم بعض البارزين ممن يتمتعون بمكانة فيهم ويمارسون توجيهاً لهم.

أسس التنظيمات الإسلامية: السيادة والسلطة

ثبت القرآن الكريم السيادة في المجتمع الإسلامي الجديد لله تعالى، فهو ﴿الأول والآخر والظاهر والباطن﴾ له ما في السماوات والأرض يؤتي الملك من يشاء، وينزع الملك ممن يشاء، ويعز من يشاء، ويذل من يشاء، بيده الملك وهو على كل شيء قدير. وقد أكسبت السيادة لله تعالى في الإسلام الحكم تماسكاً ووقاراً وأنقذته من كثير من الرجات العنيفة التي طالما أصابت المجتمعات الحديثة التي جعلت السيادة للشعب.

والله تعالى لا يحدّه زمان ولا مكان، ولاتدركه الأبصار ولكن تدركه القلوب فهو غير مجسد، لذلك فإن الإدارة والحكم الفعلي في المجتمع، أي ما نسميه «السلطة» كانت بيد الرسول ﷺ الذي له مكانة خاصة متفردة باعتباره الرسول ﷺ الذي اختاره الله وحده لتبليغ رسالته وإعلام الناس بأوامر الله ونواهيه ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ (الحشر ٧).

وقد أمر الله تعالى المسلمين في عدد غير قليل من الآيات بطاعة الرسول وخاطبهم ﴿أطيعوا الله والرسول﴾ (آل عمران ٣٢، ١٣٢، الانفال ١، ٢٠، ٤٦، محمد١٣، المجادلة ١٣) ﴿وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله﴾ (النساء ٦٤) ﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله﴾ (النساء ٨٠) ﴿إنما كان قول المؤمنين إذا دُعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا﴾ (النور ٥١) ﴿ومن يطع الله ورسوله فأولئك هم الفائزون﴾ (النور ٥٢)

﴿ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار﴾ (النساء ١٣، الفتح ١٧) وامتدت الطاعة إلى أولى الأمر فقال تعالى ﴿وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ (النساء ٥٩).

﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكّموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلّموا تسليما﴾ (النساء ٦٥) وندد في عدد كبير من الآيات بالعصيان.

ومما عزز مكانة الرسول ﷺ خلقه العظيم ودماثته، وتجرده من الأنانية وتسامحه، وبلاغته في التعبير، وقوته في الإقناع ورعايته لأصحابه ومتابعته لأحوالهم، وعطفه على الضعيف والفقير. وقد أشار القرآن الكريم إلى بعض ما تميز به الرسول ﷺ فقال ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ (القلم ٤) ﴿إدفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه وليٌّ حميم﴾ (فصلت ٣٤) ﴿ولو كنت فظّاً غليظ القلب لانفضّوا من حولك﴾ (آل عمران ١٥٩).

وضعت الآيات القرآنية المبادىء والأسس العامة التي يهتدى بها في الإدارة، أما التفاصيل والتطبيقات فكانت للرسول ﷺ ينفذ فيها ما يرى فيه المصلحة، فلم تكن الإدارة قائمة على نصوص مكتوبة، أو قرارات مجالس عامة وإنما كانت في أساسها نابعة من مبادىء الإسلام، وفي تطبيقاتها من متطلبات المصلحة العامة. وكان الرسول ﷺ يشاور أصحابه دائماً ولا يفرض آراءه، وقد أمره تعالى بالمشاورة ﴿وشاورهم في الأمر﴾ (آل عمران ١٥٩) ﴿وأمرهم شورى بينهم﴾ (الشورى ٣٨)، وكان يسمع من صحابته، ولكنه لم يؤسس للاستشارة مجلساً خاصاً أو يحدد من يشاورهم، وكانت القرارات تصدر باسمه. وبهذا تثبتت أسس السلطة التي هي أهم عناصر التنظيم السياسي والإداري بما تحققه من النظام، والمصلحة العامة.

يتبين مما تقدم أن القرآن الكريم ثبت السلطة العليا الإدارية والسياسية بيد الرسول (ﷺ) وبه يرتبط الأفراد والجماعات المسلمة، ولا ريب في أن سلطانه

كان أوسع على المهاجرين من قريش وقبائل الحجاز وان سلطانه كان يتزايد بتزايد عدد المسلمين ومدى تشبعهم بروح الإسلام.

المستخلفون في الإدارة

وكان الرسول ﷺ عند قيامه بالغزوات يستخلف على المدينة من يختاره من المسلمين، ولم يقتصر الاستخلاف على الغزوات خارج المدينة، وإنما كان أيضاً يستخلف في الغزوات التي جرت في المدينة، وهي غزوة أحد والخندق، وبني النضير، وبني قريظة، فقد استخلف عند خروجه إلى غزوة بدر اثنين هما أبو لبابة بن عبد المنذر على المدينة، وعاصم بن عدي بن العجلان على العوالي[٢٨]، أما بقية الغزوات فكان يستخلف في كل منها على المدينة واحداً.

وكان المستخلفون متعددين، ففي غزوة الأبواء استخلف سعد بن عبادة وفي غزوة بواط استخلف سعد بن معاذ، وفي غزوة السويق استخلف أبا لبابة بن عبد المنذر، واستخلف في غزوة بدر الموعد عبد الله بن رواحة، وفي غزوة تبوك محمد بن مسلمة، وكلهم من الأنصار، وفي غزوة ذي العشيرة استخلف أبا سلمة بن عبد الأسد المخزومي.

واستخلف عثمان بن عفان في غزوتي غطفان وذات الرقاع، وسباع بن عرفطة الغفاري في غزوتي دومة الجندل وخيبر، واستخلف في عمرة القضاء آباذر الغفاري، واستخلف ابن أم مكتوم إحدى عشرة مرة، وكل هؤلاء من المهاجرين.

يتبين من هذا السرد أن الرسول ﷺ لم يضع قاعدة مثبتة لاختيار من يستخلفه فقد استخلف ابن أم مكتوم، وهو أعمى، إحدى عشرة مرة واستخلف عدداً مرتين، وآخرين مرة واحدة، والمستخلفون من عشائر متعددة، فمنهم أربعة من الأنصار وثلاثة من مهاجري قريش واثنان من مهاجري الحجاز. ولم تذكر المصادر الأعمال التي طلبت من المستخلفين إبان استخلافهم

(٢٨) ابن سعد ٢ ـ ١/ ٦.

الذي كان في الغالب قصير المدة، ولم يكن الرسول ﷺ في معظمها بعيداً عن المدينة. وذكر ابن هشام أن الرسول استخلف ابن أم مكتوم في غزوة أحد «على الصلاة» ولعله قصد بذلك النظر في الأمور الإدارية دون العسكرية.

يتجلى تنظيم الرسول ﷺ الإداري للمدينة في أوائل الهجرة في «الصحيفة» التي أصدرها في أوائل سني الهجرة ووضع فيها أحكاماً تبين الخطوط الرئيسة لتنظيم الدولة والمجتمع ولتنسيق العلاقة بينهما وهي توضح الأحوال الجديدة حيث أصبح المسلمون يؤمنون بإله واحد، ويخضعون لأوامر دينية واحدة، ويطيعون رسولاً واحداً.

الأمة

كوّن المسلمون «أمة واحدة من دون الناس»، أي كتلة يرتبط أعضاؤها برابطة العقيدة الدينية، فالتنظيم قائم على أسس فكرية أخلاقية وعقائدية وليس على أساس الدم أو على أسس بيولوجية، والأمة قابلة للتوسع والتقلص تبعاً لعدد من ينضم إليها أو يتركها باختياره، فبالإمكان أن تتسع عندما يزداد عدد من يؤمن بالعقائد التي تعتنقها، أو تتقلص بقدر من يترك من أفرادها تلك العقيدة، ورابطة الأمة مفتوحة لمن يعتنق عقائدها ويقبل روابطها بصرف النظر عن عرقه ودمه وثروته. وما دامت الأمة تقوم على رابطة العقيدة فانها تستند إلى مبادىء روحية وأخلاقية، فالسياسة في الإسلام ممتزجة بالعقيدة والأخلاق، ورابطة الأمة تسود على كافة الروابط.

والأمة كتلة واحدة يميزها تماسكها عن غيرها من الكتل والجماعات ونصت الصحيفة على ان «ذمة الله واحدة، يجير عليهم أدناهم» وأن «المؤمنين بعضهم أولياء بعض من دون الناس»، فالمسلمون متناصرون يسند بعضهم بعضاً، ويحمي كل منهم الآخر، فهم سواسية لا فرق بين صغير وكبير، أو غني وفقير، ولكل فرد أن يجير من يشاء، وتكون إجارته باسم الإسلام، وعلى كافة المسلمين حماية من يجيره أحد أفرادها.

والمسلمون «تتكافأ دماؤهم» فديتهم واحدة، و«المؤمنون بعضهم موالي

بعض من دون الناس» (١٥) وهم «لا يتركون مفرحاً بينهم أن يعطوه بالمعروف والقسط بين المؤمنين» (١٤)، فهم كتلة واحدة يحمي كل منهم الآخرين، ويتمتع بحمايتهم ويحظى بمعونتهم عندما يحتاجها.

وتتجلى وحدة الأمة وتكتلها والروح الجماعية في وجوب اشتراك المسلمين في صيانة الأمن ومطاردة المفسدين والامتناع عن حماية المخلين بالأمن حتى ولو كان ولدهم فقد نصت الوثيقة على أن «المؤمنين المتقين أيديهم على كل من بغى أو ابتغى دسيسة ظلم أو إثماً أو عدواناً أو فساداً بين المؤمنين، وأن أيديهم عليه جميعاً ولو كان أحدهم» (١٣) وانه «لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثاً أو يؤويه، وأن من نصره أو آواه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل»[٢٩]، فالأمن مركزي عام يسهم الجميع في تحقيقه لمصلحتهم وليس تنفيذاً لأوامر خارجية، فلم يضع الرسول ﷺ في المدينة شرطة لمطاردة المفسدين والمعتدين، ولا سجوناً لحجز المفسدين.

العدالة والقضاء

تظهر الصحيفة اهتمام الرسول ﷺ بأمر العدالة وتنظيم القضاء فقد خصتهما بعدد من الأحكام بحيث يمكن القول إنهما كانا من أبرز الغايات التي استهدفت الصحيفة تأمينهما، ولابد أن هذا راجع إلى إدراك الرسول ﷺ أهمية العدالة والقضاء لكل مجتمع سليم، وان فقدانها كان من أبرز العيوب في كل من المجتمع المكي والمدني، ومن أقوى أسباب القلق والاضطراب قبل الإسلام.

---

(٢٩) ورد نص الصحيفة في سيرة ابن هشام (٢/ ١١٩ ـ ١٢١)، وفي كتاب الأموال لأبي عبيد (٢٠٢ ـ ٢٠٥) وكتاب «الأموال» لابن نجويه (٤٦٦ ـ ٤٧٠)، كما وردت مقتطفات منها في هذين المصدرين و عدد من المصادر القديمة، وقد جمعها ونشرها محمد حميد الله في كتابه «الوثائق السياسية في عهد الرسول ﷺ والخلافة الراشدة»، وقد نظم نشرها بشكل فقرات مرقمة وإليها نشير في دراستنا. وقد أشار محمد حميد الله إلى عدد من الدراسات التي كتبها عنها بعض المستشرقين، كما جرت دراسات متعددة تالية، ولعل من أوسعها في العربية ما كتبه الدكتور عون الشريف قاسم في كتابه «دبلوماسية الرسول».

وقد نص القرآن الكريم على جعل القضاء في الأمور المتعلقة بالأمن العام إجبارياً وحصره بيد الرسول ﷺ ، فقال تعالى: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليما﴾ (النساء ٦٥).

نصت الوثيقة على «انه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده، فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله» (٤٢) وبهذه المادة أوجد الرسول ﷺ سلطة قضائية عامة تسري على الجميع وهي مركزية ترجع إلى الله وإلى الرسول ﷺ فهي مصطبغة بصبغة قدسية، ولها قوة تنفيذية، لأن أوامر الله واجبة الطاعة وملزمة التنفيذ، كما أن أوامر الرسول ﷺ هي من الله وطاعتها واجبة كما ذكرنا من قبل.

لم تقتصر السلطة القضائية على المسلمين وحدهم، وإنما شملت أيضاً «المشركين من قريش وأهل يثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم» (١)، والراجح أن المقصود بعبارة «من تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم» الأفراد والعشائر التي لم تعتنق الدين الإسلامي من أهل المدينة، وبذلك أدخلهم الرسول ﷺ ضمن هذه الأحكام الأساسية دون إجبارهم على اعتناق الإسلام. ولابد أن شمول هؤلاء بأحكام العدالة يجعلهم يدركون دور الإسلام في الاستقرار، مما يكون دافعاً إلى إسلامهم. ثم ان الحكم العام لهذه الفقرة يدل على أن أحكامها امتدت إلى اليهود أيضاً. ولا ريب في أن رجوع اليهود في التحكيم إلى الرسول ﷺ معناه إلزامهم بالاعتراف بسلطة الرسول ﷺ العليا الأمر الذي يضعهم في مكانة ثانوية، حيث أصبح الرسول مرجعهم وحاكمهم في الخلافات المتعلقة بالإخلال بالأمن العام، وهذا يدل على أن هذه الصحيفة جاءت بعد أن حقق الرسول ﷺ انتصاره العظيم في بدر مما قوّى شوكة المسلمين وألقى في قلوب خصومهم الرعب، إضافة إلى الانقسامات والمخاصمات التي كانت بين اليهود في المدينة.

الأمن العام

والقضايا التي جعلت مركزية بيد الرسول ﷺ اقتصرت على ما يتعلق بالأمن العام، أما القضايا والخلافات الشخصية المحدودة، وخاصة ما يتعلق بما نسميه اليوم القانون المدني من زواج وطلاق وميراث، أو في المعاملات التجارية فليس من اللازم احالتها إلى الرسول ﷺ وقد نص القرآن الكريم على السماح لليهود بالرجوع في ذلك إلى الرسول ﷺ دون أن يلتزم بالحكم بينهم فقال تعالى: **﴿فإن جاؤوك فاحكم بينهم أو اعرض عنهم وأن تعرض عنهم وإن يضروك شيئاً وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين﴾** (المائدة ٤٢)، ولا ريب في أن حكم الرسول ﷺ يقوم على أسس الأعراف المنسجمة مع العدالة ومبادىء الإسلام **﴿فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق﴾** (المائدة ٤٨).

أحوال الحرب والسلم

ومن المظاهر الجماعية في تنظيم الرسول ﷺ الإداري للمدينة أمر الحرب والسلم، فقد خصصت له الصحيفة عدة نصوص، ولابد أن مرجع ذلك الظروف التي كان فيها الإسلام مقتصراً على المدينة، وكان محاطاً بالأعداء والخصوم المتربصين به، والعاملين على إزالته بالقوة والقتال. وقد نصت الصحيفة أن «سلم المؤمنين واحدة، لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على سواء وعدل بينهم» (١٧) و «إن المؤمنين يبيء بعضهم عن بعض بما نال دماءهم في سبيل الله» (١٩)، فلا يجوز أن يقتصر الاشتراك في القتال على بعض المسلمين ويبقى آخرون في حالة سلم مع العدو، وان المسلمين يتعاونون جميعاً ويشتركون جميعاً في دماء من يقتل منهم في سبيل الله.

لا تقتصر أحكام الحرب والسلم على المسلمين ومن تبعهم فحسب، بل تمتد إلى اليهود أيضاً، وقد نصت الصحيفة على ضمان الحرية الدينية لليهود «لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم أو أثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته» (٢٥) وقد نص أيضاً على أن «من تبعنا من يهود فإنه له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم» (١٦)، وشمل ذلك

بطانة اليهود ومواليهم، أما الباقون فقد نص على وجوب مناصرتهم المسلمين في صد الهجمات الموجهة إلى المدينة «وأن بينهم النصر على من دهم يثرب» (٤٤) أي أنه حتم عليهم الاشتراك في الحروب الدفاعية عن المدينة. وفي الوثيقة مادة تنص على «أن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الاثم» (٣٧). وواضح منها أن على اليهود الوقوف بجانب المسلمين ضد من يحارب المسلمين، وان عليهم مساندتهم وتأييدهم وعدم خيانتهم، ولكن الراجح أنه لم يطلب منهم أن يقاتلوا مع المسلمين، بل أن يقفوا موقف الحياد المشرب بروح التأييد للمسلمين، والواقع أنه ليس هناك إشارة أو دليل على قتالهم مع المسلمين، وإن لوم الرسول ﷺ بني قريظة في غزوة الخندق يرجع إلى انضمامهم إلى قريش. وفي الصحيفة مادة صريحة تجيز لليهود عدم الاشتراك في الحروب الدينية الإسلامية. «وإذا دعوا إلى صلح يصالحونه ويلبسونه، فانهم يصالحونه ويلبسونه»، «وأنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك فإن لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين» (٤٥)، وقد وضعت هذه المادة تالية للمواد المتعلقة بالدفاع عن المدينة لذلك يمكن اعتبارها مكملة لها ومرتبطة بها، وان الصلح الذي تشير إليه هذه المادة يتعلق بالأخطار التي تهدد المدينة.

وفي الوثيقة مادة تنص على انه «لا يخرج منهم أحد إلا باذن محمد» (٣٦) ويظهر أن المقصود بها عدم السماح لليهود بإشهار حرب إلا بإذن الرسول، ولهذا تأثير كبير في عدم السماح لهم بمخالفة قريش، والواقع أن مادة أخرى في الوثيقة ذهبت إلى أبعد من ذلك فقررت انه «لا تجار قريش ولا من نصرها» (٤٣).

وقد نظمت الصحيفة الالتزامات المالية الناجمة من الحروب التي قد يشترك فيها الفريقان فقد نصت على «أن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين» (٣٨) وان «على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم» (٣٧)، أي أنه إذا حدثت حرب وشارك فيها اليهود، فانهم يقومون بدفع ما يحتاجونه من نفقات.

نصت الصحيفة على «أن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة» (٣٩)

ومعنى هذا منع الحروب والقتال بين القبائل والعشائر وتثبيت السلم في المدينة، وبذلك وضع حدا لأقوى عامل في خلق القلق والاضطرابات وما يجره من أمور، ولا ريب في أن استعمال كلمة «حرام» قصد منه إعطاء السلم طابعاً دينياً، فيكون أثره أقوى، وقد استلزم ذلك تحديد حرم المدينة فتقررت حدوده ببعض العوارض البارزة في أطراف المدينة، وهي لا تتجاوز بضعة أميال يسود السلم بين من يقيم داخلها فحسب، ولا ريب في أن المسلمين كانوا في أوائل سني الهجرة منحصرين في هذه المنطقة، أما من كان خارجها فلم يكونوا قد اعتنقوا الإسلام حتى ذلك الوقت فيما يظهر.

مكانة الفرد

إن أمة الإسلام يرتبط أعضاؤها برابطة العقيدة ويشتركون بحقوق وواجبات تعبر عن وحدتهم وتقوي من تماسكهم، ولكنها ليست جماعية طاغية. بل تهدف إلى تنسيق حرية الفرد مع مصلحة الجماعة، وإن وجود الأمة لا يعني القضاء على كيان الفرد ومكانته، فالمسؤولية المدنية والأخلاقية والدينية فردية ﴿كل نفس بما كسبت رهينة﴾ ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾[٣٠]، ويوم القيامة ﴿لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً﴾[٣١] ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شرًّا يره﴾[٣٢]، وقد أباح الإسلام للفرد حرية العمل ومزاولة المهنة التي يرتئيها، والتنقل حيث شاء، كل ذلك ضمن نطاق الأمة، إذ لا يجوز له القيام بأعمال تضر بمصلحة الجماعة، كما أنه ليست للأمة أن تقيد حرية الفرد ما لم تضر بمصلحة المجموع. وتراعى المبادىء الأخلاقية الإسلامية في السلوك الفردي وفي العلاقات الاجتماعية.

ونصت الصحيفة أنه «لا يكسب كاسب إلا على نفسه» (٤٧) و«أنه لا يأتمّ امرؤ بخليفه» (٣٧ب) ثم إن الصحيفة أكدت على أهمية الأسس

(٣٠) الأنعام ١٦٤، الاسراء ١٥، الزمر ٧، النجم ٣٨.

(٣١) لقمان ٣٣.

(٣٢) الزلزلة ٧ ـ ٨.

الأخلاقية في العلاقات الاجتماعية، فقد نصت على «أن الله جار لمن بر واتّقى» (٤٧) أي أن الله يحمي من يبر ويتقي ويتخلق بالأخلاق الفاضلة.

العشائر والموالي

إن وحدة الأمة والتأكيد على مصلحة الجماعة أساسية ولها المكان الأول، وهي تسود على التكتلات الفرعية، ولكنها لا تلغيها، فقد أقر الرسول ﷺ النظام العشائري أساساً للاستيطان ودفع الدية والتعاون، فكرر ذكر العشائر، ونص على أن كلاً منها «على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم ويفدون عانيهم بالمعروف»، وذكر في نصوصه عن عشائر الأنصار «وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين» (٣، ١٠) ، وتدل كلمة **طائفة** في هذه النصوص على أنه كانت في كل عشيرة عدة طوائف وإن كانت المصادر لم توضح ماهية هذه الطوائف.

ونصت الصحيفة على انه «لا يحالف مؤمن مولى مؤمن من دونه» (١٢ب)، وبذلك أقر بقاء الولاء ومنع من محالفة الموالي دون موافقة أسيادهم، ومن المعلوم أن مؤسسة الولاء قديمة، وفيها منافع للمولى وللعشيرة، فهي تمكّن المولى من ممارسة نشاطه وأعماله في ظل الحماية التي يوفرها الولاء، كما أن العشيرة تستفيد من وجود الموالي الذين يزيدون من عددها ويقدمون لها بعض العون، ويوفرون لها بعض القوة، ولما كانت رابطة الولاء ليست ثابتة كرابطة الدم، فتنقل الموالي بحرية كثيراً ما يؤدي إلى عدم الاستقرار والقلق، وإلى خلق مشاكل اجتماعية وسياسية وإدارية أراد الرسول تجنبها بمنع الموالي من المحالفة دون إذن أسيادهم.

إن إبقاء الرسول التكتل العشائري راجع إلى عمق تغلغله في النفوس، ومكانته في حياتهم. ومن الطبيعي أن هذا التنظيم العشائري كان لابد من زواله بعد تشرب الناس مبادىء الدين الجديد، لأن الدين الإسلامي يقوم على أساس المسؤولية الفردية ويجمع الناس جميعاً برابطة العقيدة ويضع للتفاضل بينهم معايير جديدة من التقوى والتدين والخلق الفاضل، فالتكتل العشائري إذاً يقع ضمن رابطة الأمة وهو خاضع لها، وهو معرض للتفكك على ممر الأيام، **إذ إن**

من يعتنق الإسلام يرتبط عامة مع إخوانه في الدين ويشترك معهم في تأدية فرائضهم واحتفالاتهم وأفراحهم وأتراحهم ومصالحهم العامة وبذلك يبتعد عمن يبقى متمسكاً بالشرك.

لم يرد في الوثيقة اسم لأي شخص بالذات، ما عدا الرسول ﷺ ، ولم تشر الوثيقة إلى رئاسة في أي من المجموعات التي ذكرتها، وهذا يظهر أن الرسول ﷺ كان يتعامل مع الجماعات وأفرادها مباشرة دون أن يحدد رئيساً تكون له سلطة أو وساطة قد تعيق الاتصال المباشر بالرسول، ومما يسهل هذا الاتصال المباشر صغر مساحة المدينة وسهولة المواصلات فيها وما تميز به الرسول ﷺ من حرص على الاتصال الشخصي المباشر بكافة المسلمين، وحتى باليهود، وكل هذا يظهر أن الرسول اعتبر القبيلة والعشيرة في المدينة هي تجمع اجتماعي أكثر منه تكتلاً إدارياً أو سياسياً، ومكانة الأفراد فيها راجعة إلى مزاياهم الشخصية ومكانتهم الاجتماعية لا السياسية، وكان الرسول ﷺ يتعامل مع ذوي المكانة باعتبارهم أفراداً في الأمة وليس باعتبارهم رؤساء لكتل سياسية.

إلا أن التشرب بمبادىء الإسلام وتثبيت السلطة المركزية ونشر الأمن والعدالة كان لابد أن يؤدي إلى إضعاف التكتل القبلي ثم إزالته، ذلك أن الإسلام يضع للتفاضل بين الناس معايير جديدة قائمة على التقوى والخلق الفاضل، بالإضافة إلى أن من يسلم يرتبط مع اخوانه في الدين برابطة عامة، ويشترك معهم في تأدية الفرائض والاحتفالات والمصالح العامة، وبذلك يبتعد عمن يبقى متمسكاً بالشرك من أفراد عشيرته.

ويتبين مما ذكرنا أن إدارة الرسول في المدينة كانت تهدف إلى تكوين أمة مترابطة بينها، فللأفراد فيها حرية العمل والتنظيم، وللسلطة المركزية حق الاهتمام بالعدالة والأمن العام والقضاء وأمور الحرب والسلم على أن تكون التقوى والأخلاق الفاضلة الإسلامية أساس أعمالهم وتصرفاتهم.

* * *

التنظيم الإداري في جزيرة العرب في أواخر عهد الرسول ﷺ

الشواهد القرآنية

في القرآن الكريم تعابير عن أحوال حضارية ونظم متعددة، وهي تظهر معرفة العرب بأشكال منوعة من النظم السياسية والإدارية فقد ورد فيه ذكر «البلد» و«البلاد» في حوالي عشرين آية، «والمدن» في خمس عشرة آية منها ثلاثة خصت بالمدينة المنورة، كما ذكرت القرى بصيغة المفرد والجمع في ست وخمسين آية عامة و«أم القرى» إطلاقاً في آية (القصص ١٥) وخاصة بمكة في آية أخرى (الشورى ٧) وذكرت ﴿القرية التي كانت حاضرة البحر﴾ (الأعراف ١٦٣)، و﴿حاضري المسجد الحرام﴾ (البقرة ١٩٦).

وفي القرآن الكريم ذكر حكام عدد من البلاد، ومنهم «فرعون» وهو لقب الحاكم في مصر في خمس وسبعين آية «وعزيز مصر» وقد ذكر في أربع آيات «وملكة سبأ» وأشار إلى «الملك» في زمن ابراهيم (البقرة ٢٥٨) وذكر «طالوت» الذي أرسله تعالى ملكاً على بني اسرائيل واعتراضهم على إرساله لأنه لم يكن منهم (البقرة ٢٤٧ ـ ٨)، وأشار إلى «ملك مصر» في زمن يوسف (يوسف ٣٤، ٥٠، ٥٤، ٧٢) وإلى ملوك بني اسرائيل (المائدة ٢٠) وذكر ﴿ان الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها﴾ (النمل ٣٤)، وذكر ملك سليمان (البقرة ١٠٢) كما ذكر ملكة ﴿أوتيت من كل شيء ولها عرش عظيم﴾ وان شعبها ﴿أولوا قوة وأولوا بأس شديد﴾ (النمل ٣٣) كما وردت في القرآن الكريم عدة إشارات إلى الملك بمعنى الحكم الواسع، وخصت معظم الآيات الملك بالله تعالى.

ذكر القرآن الكريم من المؤسسات السياسية «الملأ» في ٢٢ آية أكثرها تتصل ببني اسرائيل، كما ذكر «النادي» لقوم هود (العنكبوت ٢٩) وفي مكة (العلق ١٧).

وذكر القرآن الكريم «الولاية» في عدد كبير من الآيات، بعضها بمدلول عام، وبعضها بمدلول سياسي إشارة إلى السيطرة والحماية، ومنها آيات تذكر أن

الله تعالى وليّ المؤمنين، وآيات تذكر أن الله ورسوله والمؤمنين أولياء للمسلمين.

وذكر القرآن الكريم التطورات العميقة التي يحدثها الأنبياء في المجتمعات، وأسماء خمسة وعشرين نبياً، وفصّل في سيرة أعمال عدد قليل من الأنبياء وخاصة موسى، وعيسى، وابراهيم، وهود، وسليمان.

وذكر سلطات سياسية مارسها بعض الأنبياء، وخاصة موسى، غير أن معظمهم كان معنياً بالهداية في العقائد والتوجيه الاجتماعي، وأكثر تعاملهم مع الشعوب، غير أن بعضهم اتصل بالملوك، ولكن علاقتهم بالملوك لم تكن حسنة، ولم يذكر نبياً اعتمد على الملوك في نشر دعوته، أو تنفيذ ما يدعو إليه من إصلاحات.

إن ذكر هذه التعابير في القرآن الكريم يظهر أنها كانت معروفة عند العرب في زمن مجيء الإسلام، غير أنها وردت في القرآن متصلة بالأقوام القديمة، ولا نعلم على وجه التحقيق مدى ما كان مطبقاً منها في جزيرة العرب عند ظهور الإسلام.

البدو والحضر

وذكر القرآن الكريم الأعراب في سياق يظهر أنهم متميزون عن غيرهم، وفي أكثر هذه الآيات إشارات إلى ذمهم، وفي إحدى الآيات ﴿الأعراب أشد كفراً ونفاقاً وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله﴾.

وتردد في الأحاديث النبوية ذكر أهل البادية، وأشار بعضها إلى أن لأهل البادية سمات يتميزون بها[٣٣]، وانهم كانوا جفاة[٣٤]، كما وردت أحاديث تذكر أنه لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية[٣٥]. وهم في كثير من الأحاديث مذكورون مقابل أهل الحاضرة[٣٦]، ورويت أحاديث في النهي أن يبيع حاضر

(٣٣) ابن حنبل ١/٢١٧.
(٣٤) أبو داود: أضاحي ٢٤، النسائي: صيد ٤، ابن حنبل ١/٣٥٧. الترمذي: فتن ٦٩.
(٣٥) ابن ماجة: أحكام ٣٠، أبو داود: أقضية ١٧.
(٣٦) ابن حنبل ٣/١٦١، ٦/١٢٢.

لبـادٍ [٣٧]، والمقصود من ذلك طبعاً البيع بأجل. وقد اطلق اسم «الحواضر» على المجتمعات المستقرة عند المياه الدائمة، وكـانت الصلة قائمـة بين أهـل الحاضرة وأهل البادية، فكان كثير من أهل الحضر يخرجون إلى البادية[٣٨].

وتردد في الكتب ذكر صنفين متقابلين هم «أهـل الوبـر» و«أهل المـدر» وقد ورد ذكرهما في عدد من الأحاديث النبوية[٣٩]، كما ورد ذكر «أهل الحجر» و«أهـل الـوبر»[٤٠] وواضـح من معناهمـا اللغوي أن أهـل الوبـر هم الـذين يعيشـون في الخيام، أي البدو، وأن أهل الحجر والمدرهم الذين يسكنون في أبنية مشيدة، أي مستقرون.

إن تمييز البدو والاعراب عن أهل المدر، والتمييز بـين أهل الحـاضرة وأهل المـدر وأهـل القــرى، لا يقتصر عـلى الاختــلاف في السكن، وإنمـا يمتـد إلى الاختـلاف في نـظم الحيـاة وأسـاليبها ومـا يتصـل بـذلـك من الاختـلاف بـين الاستقرار والتنقل، وهذا الاختلاف واسـع ولكنه غـير تام، فـإن النظام القبـلي الذي كان سائداً عند البدو امتد أيضاً إلى المستقـرين، كما أن أهـل الوبـر وأهل المدر يشتركون في كثير من المثل الأخلاقية، والمصالـح، والواقـع أن الصلة بينهما وثيقة، ومجال استقرار البدو غير منعدم، كما أن احتمال تحـول المستقرين إلى بـدو في حالات تدهور الزراعة والتجارة غير مفقود فـالتقسيم اجتماعي وغـير جامـد، ولكنه كان بارزاً وواضحاً وقائماً في جزيرة العرب عند ظهور الإسلام، وكـان له تأثير في النظم السياسية والادارية. غـير أن هذا لا يعني أن شبـه جزيـرة العرب كانت فيها كتلتان متماسكتان ومتعارضتـان من البدو والحضر، وإنمـا كانت فيهـا مجموعات قبلية لكل منها ديار خـاصة بهـا، وعلى كـل منها رئيس أو سيـد يتقرر اختياره وسلطانه وواجباته وفق النظم والتقاليد القبلية المتعارضة. كـما كان فيهـا

(٣٧) عـما ورد من الأحاديث عن ذلـك ومواضع ذكرها من كتب الصحـاح، انظر المعجم المفهـرس لفنسنك، مادة «بدو».
(٣٨) ابن حنبل ٥/٢٢٧، ٦/١١٢.
(٣٩) ابن حنبل ٤/١٥٤، ٢١٦، ٤١٦.
(٤٠) ابن حنبل ٥/٦٠.

عدد من المستوطنات الحضرية والمدن التي لابد انها كانت فيها نظم خاصة، لا نعلم تفاصيلها إلا فيما يتعلق بمكة والمدينة والطائف خاصة وأن المصادر تذكر السكان وقلما تشير إلى نوع مساكنهم ونظام الحكم فيهم.

ذكرت المصادر سيطرة حكام على بعض المناطق عند ظهور الإسلام، انضوى تحت لواء كل منهم عدد من العشائر والمدن، واتخذ كل منهم أنظمة سياسية وإدارية، وأطلق عليهم أسماء منها «الملك» و«الأمير» و«ذو التاج»، فتعبير «الملك» كان في اليمن، وتعبير «الأمير» عند الغساسنة والمناذرة، حيث استقر الحكم في أسر معينة وكان وراثياً، ولذلك كان يطلق عليها تعبير «دولة» أي انحصار الحكم في أسرة معينة.

وقد أطلق «ذو التاج» على حكام يمارس كل منهم سلطة على منطقة واسعة فيها عدة مجموعات من العشائر والمدن، وحكمه عادة غير وراثي، أما «التاج» فهو رمز الحكم، وأبرز من ذكر من «ذوي التاج» عند ظهور الإسلام هو هوذة بن علي الحنفي في اليمامة، وجيفر وعباد في عمان.

تنظيم الرسول ﷺ إدارة الجزيرة

كانت دولة الإسلام في السنوات الأربع الأولى من الهجرة مقصورة على المدينة، وكانت الهجرة إليها والاستقرار فيها شرطاً على من يسلم. وعندما امتد الإسلام بعد السنة الرابعة إلى العشائر الحجازية خارج المدينة أبيح لبعض من يسلم أن يبقى في دياره، على أن يلبوا دعوة الرسول ﷺ حين يطلب منهم ذلك. وبعد أن تم فتح مكة امتدت الدولة إلى معظم أرجاء جزيرة العرب، وحدث ذلك التوسع بطريقة سلمية، وبمبادرة ممن انضم إليها، وتجلت في الوفود التي وفدت على الرسول ﷺ طوعاً معلنة إسلامها، وتطلب ذلك إقرار تنظيمات للدولة الجديدة تؤمن تحقيق أهدافها ودوامها.

لم تكن في نجد والحجاز عند امتداد دولة الإسلام إليها دولة تبسط سلطانها عليها وتوحدها وتنظم شؤونها وإنما كانت فيها عدة تجمعات من القرى والبلدان

والعشائر، يسيطر على كثير منها رؤساء يختلف مدى امتداد سلطان كل منهم. ويتمتع كل منهم باستقلال في تصرفه، فيقوم بالغزوات ويشهد الحروب أو عقد المعاهدات ووضع التشريعات وممارسة القضاء وفق أهوائه ورغباته وما يؤمن مصالحه من الضرائب على أهل منطقته أو من يحرسها من غيرهم.

اقتضت هذه الأحوال إقرار تنظيمات تتناسب مع الأوضاع المحلية المتعددة التي كانت قائمة في جزيرة العرب آنذاك، وطريقة انضمام أهلها إلى الإسلام، والسبيل الأمثل في توثيق صلتهم بدولته، الأمر الذي يقتضي أن يراعى فيها الرضى دون الفرض التعسفي، لذلك كانت هذه التنظيمات متنوعة ولكنها جميعاً تؤول إلى تحقيق الهدف الأوسع في تثبيت دولة الإسلام وتعزيز العقيدة ومتطلباتها فالتنظيم الإداري تابع لهذا الهدف الأعلى وتالٍ له، وما دامت المدن والقرى والمجموعات القبلية ورؤساؤها مقرين بالإسلام وسيادة دولته فإنه أبقاهم ولم يأمر بعزلهم أو التدخل في مكانتهم، ويروى أنه قال: «خياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام»[٤١] وهذا يدل على أنه أبقى التنظيمات القديمة، كما أبقى رؤساءها بسلطاتهم ما داموا مقرين بالإسلام ودولته.

تنظيمات الرسول ﷺ في إدارة الجزيرة

إن المصدر الرئيس في دراسة ما أقره الرسول ﷺ من تنظيمات إدارية ومالية في شبه جزيرة العرب، هي الرسائل والكتب التي أصدرها، وقد جمع محمد حميد الله ما وصلنا منها في كتابه «الوثائق السياسية» ووضع لتسلسلها أرقاماً سنتبعها في بحثنا، وهذه الكتب شأن معظم الكتب التي صدرت عن الخلفاء والولاة في صدر الإسلام، قصيرة ومقتضبة وكثير منها تتكون من جملة واحدة، أو حكم واحد، وأسلوب كتابتها بسيط واضح، وفيها كثير من المفردات التي لم يتردد استعمالها فيما بعد، وهذه الغرابة من الأدلة على أصالتها، وهي منوعة، فبعضها موجه إلى أفراد، وبعضها إلى مجموعات (عشائر أو بلدان) وبعضها

---

(٤١) البخاري: أنبياء ٨، ١٤، ١٩، مسلم: فضائل ١٦٨، ابن حنبل ٢/٢٥٧، ٢٦٠، ٣٩١، ٤٣١، ٤٣٨، ٤٩٨، ٤/١٠١.

نصوص طويلة (كمعاهدة نجران)، وكلها خلو من التاريخ ولا تشير إلى حوادث معينة قد يساعد ذكرها على تحديد دقيق لزمن صدورها، غير أنه يمكن القول بأنها من حيث العموم صدرت في السنوات الثلاث الأخيرة من حياة الرسول بعد فتح مكة، حيث أقبلت الوفود تعلن إسلامها وإسلام عشائرها.

كتبت هذه الرسائل إلى أشخاص وجماعات منوعين، يقيمون في مختلف أرجاء الجزيرة، فمنهم رؤساء كبار، أو حكام، أو أفراد لهم مكانة ونفوذ محدود، والجماعات التي وجهت إليهم الكتب منوعة بعضها عشائر أو قبائل بدوية من الرعاة وبعضها جماعات مستقرة في مناطق زراعية، وبعضها موجه إلى جماعات تقيم في مراكز صناعية وتجارية. وبعضها موجه إلى أهل مناطق فيها نظم سياسية مستقرة، ومن حيث العموم فإن أسماء الأشخاص التي ترد فيها قليلة، والراجح أن أحكامها تسري على أفراد العشائر الذين كتبت لهم الرسائل، وهي همدان، والأزد، وبني الحارث، ونهد وعقيل، وطي، وأسلم، وكلها، ما عدا أسلم، أسلمت بعد فتح مكة، وديارها بعيدة عن المدينة.

وأبرز ما ذكره في هذه الكتب هو الأمان الذي يقدمه الرسول ﷺ إلى من توجه إليهم هذه الكتب، وقد وردت في ذلك ثلاثة تعابير هي الجوار، والأمان، والذمة، فأما الجوار فقد ذكره في كتابه إلى يوحنا بن رؤبة (من أيلة) (٣٠)، وإلى ربيعة بن ذي وهب (١٣١) حيث ذكر أن (الله ومحمد ومن معه جار).

أما الأمان فذكر (أمان الله وأمان رسوله) للأسبذيين (٦٦)، وللأكبر من عبد القيس (١٧٢) وعمرو بن معبد الحرقي (١٥٢)، والنمر بن كوكب العقيلي (٢٣٣)، وقنان الحارثي (٨٣)، وزرعة الربعي (١٥١).

وأما الذمة فذكرت ليهود تيماء (١٩)، وطهفة وقومه من بني نهد (٩١)، وذكرت ذمة الله لأحمر بن معاوية (١٤١)، وذكرت «ذمة الله وذمة محمد» في كتبه إلى يوحنا بن رؤبة الأيلي (٣٠)، وحنا من مقنا (٣١) وحدس من لخم (٤٨) كما ذكرت في كتبه لغفار (١١٦) والحرقة (١٥٢) وجنادة العذري (١٥٥)، وجماع تهامة(١٧٣)، وجنادة الأزدي (١٢١) والثلاثة الأوائل تقيم في

شمالي المدينة، أما الثلاثة الثانية فتقيم في أواسط الحجاز، والاثنتان الأخيرتان تقيمان في الأطراف الجنوبية من الحجاز.

وقد وردت الذمة مقرونة بالإلّ، في القرآن الكريم (التوبة ٨، ١٠)، ومعناها واسع يقصد به الحماية وعدم الاعتداء، وفيها اعتراف ضمني بأن لدولة الإسلام اليد العليا في السيادة.

أما مطالب الرسول ﷺ فأكثر ما يتردد منها في الكتب هو طلبه ممن وجهت إليه هذه الكتب «الإسلام وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة» فقد وردت هذه في كتبه إلى لخم، وطيء، وعكل وعبد القيس، وبني الحارث بن كعب، والأزد، وهمدان وأسلم.

وطلب النصرة أي إسناد المسلمين عندما يواجههم خطر، من ضمرة (١٥٩) وغفار (١٦١) وأسلم (١٦٥). ووعدأنهم «لا يحشرون ولا يعشرون» في كتبه إلى بني جعيل من بلي (٤٨)، ونهشل بن مالك من باهلة، ويزيد بن الجمل الأزدي (٨٦)، وغامد (١٢٢) وعبد يغوث بن وعلة الهمداني (٨٤) وكلهم ما عدا الأولى ممن ديارهم في الأطراف الشمالية من اليمن.

ووعد في كتابه إلى ثقيف أنهم «لا يستكرهون»، ولبني جعيل من بلي «له ما لنا وعليه ما علينا» (٤٨)، ولبني نهشل بن مالك أن «عاملهم من أنفسهم».

ومن الواضح أن المتطلبات التي تذكرها كتب الرسول ﷺ محددة بالإسلام والإقرار بالانضمام إلى دولته وقبول رعايتها وحمايتها مع بقاء التجمعات القبلية وربما نظمها ورؤساءها ما دامت لا تعارض الإسلام ودولته، ولم يرد ذكر إرسال الرسول ﷺ ولاة على القبائل، أو فرض تنظيمات خاصة، سوى أنه أرسل في السنة التاسعة مصدقين لجباية الصدقات من العشائر التي ديارها في الحجاز.

ومن الواضح أن هذه التنظيمات التي تهدف الاستقرار كانت مرحلية لأن اعتناق الإسلام والانضمام إلى دولته يؤول إلى قبول التوجيهات التي تصدرها السلطة المركزية في الدولة، لأن طاعة الله والرسول واجب ديني ملازم للإسلام

بحكم القرآن، وإذا كان التركيز في هذه المرحلة المبكرة على إقرار سيادة الدولة وتأمين السلم، فإن هذه الأحكام تيسر المجال لإدخال تطويرات تالية تصدرها السلطة المركزية وتراعى فيها مصلحة العموم دون الحصر في المصالح المحلية المتعددة، كما أنها تسير على هدى مبادىء الإسلام دون الاقتصار على المصالح الشخصية أو المحدودة التي قد تظهر فيها الأنانية المفرقة.

عمال الصدقات

ذكر الطبري أن الرسول ﷺ فرّق عماله على الصدقات في السنة التاسعة للهجرة، وأنه في هذه السنة «فرضت الصدقات. . وفيها نزل قوله تعالى: ﴿خذ من أموالهم صدقة﴾[٤٢]»، ويلاحظ أنه في هذه السنة أعلنت إسلامها كل من ثقيف، وجرش، وتميم، وطي، ويحدد ابن سعد إرسال عدد من المصدقين في أول المحرم من السنة التاسعة[٤٣].

ويتبين من قائمة أسماء مصدقي الرسول ﷺ أنهم أرسلوا إلى أهل الحجاز ابتداءً من أقصى شمالها إلى أطراف اليمن، كما أرسلوا أيضاً إلى العشائر التي منازلها في الأطراف الشرقية من الحجاز، وهي طيء وتميم وبعض المصدقين رجال من العشيرة التي وُلُّوا عليها، وكثير منهم، إن لم يكن كلهم، كانوا رؤساء لعشائرهم قبل إسلامهم. غير أن معظم العشائر ولي صدقاتها رجال من المهاجرين، وواحد من الأنصار وهم: عبد الرحمن بن عوف الذي ولي صدقات كلب، وأبو عبيدة بن الجراح الذي ولي صدقات هذيل وكنانة ومزينة، وعباد بن بشر الأشهلي على صدقات سليم ومزينة، والوليد بن عقبة على صدقات بني المصطلق ـ والثلاثة الأولون من المسلمين الأوائل وممن أسهموا في الغزوات والسرايا، ولعل عباد بن بشر ولي صدقات سليم مدة قصيرة ثم تلاه العباس بن مرداس واختص عبّاد بصدقات مزينة.

وأكثر العشائر التي وليها المصدقون تقع منازلها في جنوب المدينة وجنوبها

(٤٢) الطبري ١/١٧٢٢.
(٤٣) ابن سعد ٢ ـ ١/١١٥.

الشرقي، وقد جمع بعضهم صدقات أكثر من عشيرة ممن تتقارب منازلها، وانفردت المناطق المستقرة وهي تشمل، قرى عربية ومكة والطائف بولاة خاصين ثابتين على ما ولوا عليه.

وإطلاق تعبير «المصدقين» على هذه الأسماء تدل على أنهم أرسلوا لغرض محدد، هو جمع الصدقات فحسب، وهو لا يستلزم إقامتهم الدائمة فيها، لأن الصدقات تجمع عندما تتجمع العشائر على المياه في أوائل الربيع.

غير أن جباية الصدقات أسندت في بعض العشائر إلى أشخاص من رجالها، وهذا يعني إقامتهم الدائمة في العشيرة، ولعله كان يتصل بالتصديق تعزيز مكانتهم الإدارية وتوجيهها نحو الإسلام، وكل هذا يجعل لهم شبه استقلال ذاتي في ممارسة أعمالهم، يراعون فيه ما كان سائداً في النظم القبلية من مكانة لرئيس القبيلة وشيخها.

ولاة المناطق الحضرية

وأوردت المصادر قائمة بأسماء ولاة أرسلهم الرسول ﷺ إلى أقاليم أو مراكز حضرية، ومنها مكة والطائف، والبحرين وعمان واليمامة، وعدة ولاة إلى اليمن ولِّي كل منهم قسماً منها، وكانت سلطاتهم تختلف عن سلطات المصدقين بسبب تكوين البلاد التي أرسلوا إليها مما يظهره تسميتهم ولاة.

إن قائمة المصدقين والولاة التي ذكرتها المصادر تفصل ذكر كثير من العشائر التي أرسلت وفوداً معلنة أسماءها، وكذلك الذين خولهم الرسول ﷺ رئاسة عشائرهم.

إن فرض الصدقات يعبر عن حق الدولة القانوني في جباية الأموال ممن يسلم وفق أسس محددة، هي نصاب الصدقات، ولكنه لا يعني أنها كانت مصدراً ثابتاً لموارد بيت المال المركزي، ولا يوجد أي دليل على ازدياد الموارد بعد فرض الصدقات وإرسال المصدقين، ومرجع ذلك إلى أن هذه الصدقات كانت تؤخذ من حواشي أموال الأغنياء لترد على الفقراء، أي أن حصيلتها كانت

تصرف محلياً ولا يرسل إلى المدينة إلا ما قد يتبقى من ذلك. وفيما يلي قائمة بأسماء المصدّقين، وقد وردت في المصادر الأولى نذكرها مع رموزنا لها.

خ = تاريخ خليفة بن خياط. ط = الطبري ١٧٥٠ (عن ابن اسحاق).
سعد = طبقات ابن سعد ٢ ـ ١/ ١١٥. بلاذري= أنساب الاشراف ١/ ٢٩.
هشام = سيرة ابن هشام، شبّه = تاريخ المدينة لابن شبه.

العشيرة	ولي الصدقة
كلب	عبد الرحمن بن عوف: خ، بلاذ
طي وأسد	عدي بن حاتم: خ، بلاذ، محبر، ط
أسد	ابن قيس الأسدي: خ
فزارة	عيينة بن حصن: خ، بلاذ، ط (ابن سعد إلى تميم خطأ عمرو بن العاص (؟) سعد
مرة	الحارث بن عوف المري، خ، بلاذ، شبه ٥٣٧
ذبيان	ابن اللتبية: سعد، مجمع الزوائد ٣/ ٧٥
أشجع	مسعود بن رخيلة الأشجعي: خ، بلاذ، نعيم بن مسعود على أشجع وعبس وانمار
عذرة (وسلامان)	الأعجم بن سفيان البلوي خ، بلاذ
ثعلبة ونمير وعبد الله بن غطفان	عبد الله بن عمرو؛ شبه ٤٣٧
حنظلة (يربرع)	مالك بن نويرة: خ، بلاذ، محبر، ط هشام ٤/ ٢٧١، الأم للشافعي ٥/ ٤
عوف والأبناء	الزبرقان بن بدر: خ، بلاذ، محبر، هشام ٤/ ٢٧١ ام ٥/ ٤ شبه ٥٢٥.
مقاعس والبطون	قيس بن عاصم: خ، محبر (علي: سعد)، الأم ٥/ ٤
دارم	عطارد: خ، بلاذ (الأقرع بن حابس)

جهينة	رافع بن مكيث بلاذ، سعد
أسلم وغفار	بريدة بن الحصيب الأسلمي: بلاذ، سعد
مزينة وهذيل وكنانة	أبو عبيدة بن الجراح بلاذ
سليم ومزينة	عباد بن بشر الأشهلي سعد ٣ ـ ٢/١٧ كذلك
سليم	العباس بن مرداس: خ
المصطلق	الوليد بن عقبة خ، محبر، بلاذ (عباد بن بشر الأنصاري)
سعد هذيم	(رجل منهم) سعد
عامر بن صعصعة	عامر بن جعفر
عجز هوزان وثقيف وسعد بن بكر	مالك بن عوف النصري: خ، بلاذ
كلاب	الضحاك بن سفيان الكلابي: خ، بلاذ، سعد، مجمع الزوائد ٣/٧٢
بجيلة وخولان	ابو سفيان: بلاذ
كعب	بشر بن سفيان: سعد

ولاة المراكز الحضرية

المكان	ولي الصدقة
وادي القرى	عمرو بن العاص: محبر
قرى عربية	الحكم بن سعيد: محبر
خيبر ووادي القرى وتيماء وتبوك	عمرو بن سعيد بن العاص: خ
مكة	عتاب بن أسيد: بلاذ، محبر
الطائف	سالف بن عثمان الثقفي: بلاذ، شبه ٧ عثمان بن أبي العاص: محبر، بلاذ
جرش	سعيد بن القشبة حليف بني أمية: خ

نجران	علي بن أبي طالب: خ، ط يزيد بن أبي سفيان: بلاذ، محبر عمرو بن حزم الأنصاري خ، بلاذ أبو سفيان: خ، بلاذ
صنعاء:	خالد بن سعيد بن العاص: خ، بلاذ، محبر، المهاجر بن أبي أمية: بلاذ
الجَنَد	معاذ بن جبل الأنصاري: خ، بلاذ، محبر
زبيد ورمع وعدن والساحل	أبو موسى الأشعري: خ، بلاذ، محبر
كندة والصدف	المهاجر بن أبي أمية المخزومي: خ، بلاذ
حضرموت	زياد بن لبيد البياضي: خ، بلاذ، محبر
البحرين	العلاء بن الحضرمي: خ، ط ابان بن سعيد: خ، بلاذ، ط
عمان	عمرو بن العاص: خ
اليمامة	سليط بن سليخ